المملكة المغربية

الأمانة العامة للحكومة

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

الرأي رقم 2021/06 بتاريخ 09 يناير 2024

بشأن احتواء طلب عروض على بنود تمييزية

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية،

بناء على شكاية « ..... » المتوصل بها بتاريخ 28 غشت 2023 ؛

وعلى الرسالة الجوابية رقم 2023/509 ..... المتوصل بها بتاريخ 12 أكتوبر 2023، وما أرفق بها من وثائق؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى النظام المتعلق بصفقات ..... المصادق عليه بتاريخ 06 يونيو 2014؛

وبعد دراسة عناصر تقرير المقرر العام المقدم إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 09 يناير 2024.

أولا: المعطيات

بواسطة شكايتها المشار إليها أعلاه، تقدمت شركة « ..... » في مشروعية نظام الاستشارة المتعلق بطلب العروض رقم 73/2023، المعلن عنه من طرف ..... المتعلق بإنهاء أشغال بناء مدن المهن والكفاءات بجهات .....، بدعوى أن مسألة إلزام كل متنافس بتقديم عرض بخصوص جميع الحصص وكذا إلزامية تقديم شهادة مرجعية بمبلغ يساوي أو يفوق الكلفة التقديرية لمجموع الحصص الثلاث موضوع طلب العروض، يعد تقييدا

وتمييزا لحرية المنافسة وخرقا للمادة 1 من نظام صفقات المكتب الذي يعطي للمتنافسين الحرية للمشاركة في عدد الحصص الذي يناسبهم حسب قدرتهم ورغبتهم؛

وبعد مطالبته باطلاع اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية على موقفه من المؤاخذات الواردة في الشكاية السالفة الذكر بواسطة الرسالة رقم 236 بتاريخ 28 أغسطس 2023، أوضح ..... في مراسلته الجوابية رقم 2023/509، أنه سبق أن استجاب لملاحظات الشركة المشتكية بتصحيح ملف طلب العروض، وذلك بواسطة تعديل نظام الاستشارة الأصلي بنظام استشارة جديد تم نشره في بوابة الصفقات العمومية، حيث أصبح من حق المتنافسين المشاركة في الحصص التي يرغبون فيها مع الإشارة أنه لا يمكن لمتنافس واحد الحصول على أكثر من حصتين كما أن الشواهد المرجعية التي يجب أن يدلى بها المتنافسون تهم كل حصة على حدة وليس الثمن التقديري لمجموع الحصص.

ثانيا: الاستنتاجات

حيث إن الشركة المذكورة تقدمت إلى اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية بشكاية تتعلق بتضمين نظام الاستشارة بنودا تمييزية تحد من المنافسة فيما يخص إسناد الحصص المتعلقة بطلب العروض المشار إليه أعلاه؛

وحيث إن البند 2 من المادة 18 من نظام صفقات ..... تنص على أن نظام الاستشارة يبين معايير قبول المتنافسين ويجب أن تكون لهذه المعايير صلة مباشرة بموضوع الصفقة المراد إبرامها، وأن تكون موضوعية، وأن لا تكون تمييزية وغير متناسبة مع محتوى الأعمال المزمع إنجازها؛

وحيث إن نظام الاستشارة يحدد الطريقة المعتمدة لإسناد الحصص طبقا لما هو منصوص عليه في المادة 9 من نظام صفقات .....؛

وحيث إن صاحب المشروع استجاب لملاحظات الشركة المشتكية وقام من تلقاء نفسه بإدخال التعديلات الواجبة على ملف طلب العروض وتم نشرها بتاريخ 04 غشت 2023، حيث

أتاح للمتنافسين حق اختيار الحصة المناسبة حسب اختيارهم واشترط تقديم شهادة مرجعية بمبلغ يساوي الحصة المختارة؛

حيث إن المشتكية شاركت في طلب العروض رقم 2023/73 موضوع الشكاية مع خمسة متنافسين أخرين؛

وحيث تبعا لذلك، فإن الشكاية غير ذات موضوع.

ثالثا: رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

بناء على المعطيات و الاستنتاجات المبسوطة أعلاه، ترى اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية أن شكاية الشركة المشتكية غير ذات موضوع.